

التحسين والتقييح شرعيان

١ - ذهبت الأشاعرة إلى أن الشرع هو الذى يحكم على الفعل بكونه قبيحاً أو حسناً، ولا يوجد ثم سبب يجعل الفعل حسناً فى ذاته أو قبيحاً فى ذاته ، فهناك من الأفعال ما تتساوى فيها وتتماثل جهة القبح والحسن ، كالقتل فهو حسن إذا كان قصاصاً ، وقبيح إذا كان ظلماً ، وكذلك الجماع يكون حسناً إذا كان مع الزوجة أو الأمة ، وقبيحاً إذا كان عن طريق الزنا ، فالشرع هو الذى يحكم بحسن الأشياء وقبحها وصوابها وخطائها ويمدحها أو يذمها ، وبالتالي يجازى فاعلها بالثواب أو العقاب ، إن أحسن أو أساء ، فى الدنيا حسب أحكام الشريعة ، وفى الآخرة أجلاً كما وعد الله وأوعد .

٢ - وهذا الموقف من الأشاعرة ليس فردياً ، فقد ذهبت اليه طوائف كثيرة من السلف ، ولذلك حكى عنهم أبو الحسن الأشعري ذلك فقال :

وأجمعوا على أن القبيح من أفعال خلقه ، ما نهاهم عنه وزجرهم عن فعله ، وأن الحسن ما أمرهم به أو ندبهم إلى فعله ، أو أباحه لهم ^(١) ، وقد دل ، عز وجل ، على ذلك بقوله ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ^(٢)

٣- ويذكر ابن تيمية مثل ذلك عن السلف فالأشياء فى ذاتها ليست حسنة ولا قبيحة؛ إلا بعد ورود الشرع بالتحسين أو التقييح ، ويميل إلى أن الشيء قد يشتمل على مصلحة أو مفسدة ، يعنى قبل ورود الشرع ، كالعلم بحسن العدل وقبح الظلم ، ولا يلزم من ذلك إثابة فاعل المصلحة ، أو عقوبة فاعل المفسدة قبل ورود الشرع ، قال تعالى : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ ^(٣) .

ويقول: « والنصوص الدالة على أن الله ، تعالى ، لا يعذب إلا بعد الرسالة كثيرة

(١) الأشعري : رسالة أهل النفر ؛ ص ٢٤٣ ، تحقيق عبد الله الجنيدي ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت

(٢) سورة الحشر : ٧ .

(٣) سورة النساء : ١٦٥ .